

2625- حكم من ينام متعمدا عن صلاتي الظهر والعصر ويجمعهما

قبيل الغروب - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم ونفع بعلمكم. المرسل احمد مهشل بثري يقول في سؤاله الاول ضمن عدد من الاسئلة في قريتنا مسجد صغير اذن فيه شخص وهذا الشخص يقوم باعمال تطوعية منها صيام كل اثنين وخميس ويقوم من الليل ما كتب الله له ويصلي الضحى -

00:00:00

لكن المشكلة يا فضيلة الشيخ ان هذا الرجل عندما يصوم الاثنين والخميس فانه يصلي الفجر ثم ينام ولا يصحو من نومه الا عند احمرار الشمس فيصلّي الظهر والعصر جمعا فما نصيحتكم لهذا الرجل الذي يريد المزيد من الاجر ولكنه يضيع الاجر الكثير في

الفرائض جزاكم الله خيرا - 00:00:20

هذا لم يضع اجرا فقط انما فعل محرما وهو اخراج الصلوات عن وقتها اي اخراج الصلوات عن وقتها محرم وفي فيه اثم عظيم ان

الله جل وعلا يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا. اي مفروضة في اوقات معينة فلا - 00:00:40

يجوز اخراجها عنها الا لعذر شرعي كمن يريد الجمع بين الصلاتين وهو يجوز له الجمع او من غلبه النوم وهو لم يقصد ذلك ان يتعمدوا

وانما غلبه ولم يستيقظ فهذا يصلي اذا زال عذره قوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة او - 00:01:00

اما عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك. اما هذا الرجل الذي يتعمد النوم ولا يقوم الا عند غروب الشمس ويترك صلوات النهار

ويصلّيها بعد خروج وقتها فهذا متعمد لتأخير الصلاة عن وقتها فهو اثم وفاعل لمحرّم - 00:01:20

ويرى بعض المحققين من العلماء انها لا تصح الصلاة. فعليه التوبة الى الله والمحافظة على وكونه يصوم تطوعا ويترك الواجب هذا

من هذا من الخسارة العظيمة ومن عدم الفقه في دين الله عز وجل. نعم - 00:01:40